



ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه؛ بيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: «ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه؛ بيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده». زاد مسلم: قال ابن عمر: «ما مرت علي ليلة والليلتان. ولذا فإن ابن عمر رضي الله عنهما - بعد أن سمع ذلك، إلا وعندي وصيتي».

[صحيح] [متفق عليه]

ليس من الحق والصواب والحزم لمن عنده شيء يريد أن يوصي به ويبينه، أن يهمله حتى تمضي عليه المدة الطويلة؛ بل يبادر إلى كتابته وبيانه، وغاية ما يسامح فيه الليلة والليلتان. ولذا فإن ابن عمر رضي الله عنهما - بعد أن سمع هذه النصيحة النبوية - كان يتعاهد وصيته كل ليلة، امتثالاً لأمر الشارع، وبيانا للحق. والوصية قسمان: مستحب، وهو ما كان للتطوعات والقربات، وواجب، وهو ما كان في الحقوق الواجبة، التي ليس فيها بينة تثبتها بعد وفاته لأن "ما لا يتم الواجب إلا به، فهو واجب"، وذكر ابن دقيق العيد أن هذا الحديث محمول على النوع الواجب.

معاني الكلمات

ما حق امرئ ليس حق شخص.

مسلم وصف خرج مخرج الغالب أو ذكر للتهييج لتقع المبادرة لامتنال الأمر.

له شيء يملك شيئاً، سواء كان الشيء مما يتمول كالنقود، أو ما لا يتمول كالحقوق والمختصات، وهي ما يخصه.

يبيت كأن فيه حذفاً تقديره: أن يبيت

ليلتين ذكر الليلتين لرفع الجرح لتزاحم أشغال المرء التي يحتاج إلى ذكرها ففسح له هذا القدر ليتذكر ما يحتاج إليه.

وصيته بالحقوق الواجبة عليه.

مكتوبة بخطه أو بغير خطه.

قال ابن عمر قائل "قال ابن عمر" سالم راوي الحديث عنه.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/5831>